

ان اللجنة الاقتصادية لشرق آسيا،

ان تشير الى التوصية الدائمة الى انشاء مجلس اقليمي للموارد المائية، التي اعتمدها في اجتماعها الاقليمي الاول المحض بالمياه والذي عقد في بغداد،

وان تشير كذلك الى قرارات وتوصيات مؤتمر الامم المتحدة المحض بالمياه، التي تمثل خطة عمل الاردن بلاتاً، وايضا الى قرارى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢١١٥ (١٩٦٦) و ٢١٢١ (١٩٦٦) اللذين طلبا الى اللجان الاقليمية توسيع انشطتها في ميدان الموارد المائية،

وان تشير كذلك الى قرار اللجنة ٣٩ (٥-٤) بشأن التعاون الاقليمي في ميدان تنمية الموارد المائية والترار المتعددة في اجتماعها الاقليمي الثاني المحض بالمياه والبعثون لدراسي الرياض،

وان تلاحظ ان مؤتمر الامم المتحدة المحض بالمياه وينا من اللجان الاقليمية * ان تتوهم بدور رئيسي في تعزيز التعاون فيما بين الحكومات في منطقة كل منها * كمنابعة لمعالجة ماسل الاردن بلاتاً وأرض على وجه الخصوص في الترار الثامن بأن تعمد هذه اللجان وفي المملكة اأبور، الى * اناطة مسؤولة معددة في موضوع المياه باحدى اللجان الحكومية الدولة التابعة داخل اطار اللجان الاقليمية او اذا استدعي الامر ايها لجنة جديدة والقيام بحسب الاقتضا* ميانها * او تعزيز الوحدات المختصة بالمياه في امانات اللجان والتي ستقوم بمسؤول الامانة للجنة الحكومية الدولة المشار اليها *،

وان تشير الى اعتبارها ان الجمعية العامة قد اوصت وفي قرارها ١٩٧/٣٢ : بما أن اعادة تشكيل القلائع الاقصادي والاجتماعي في منظرة الامم المتحدة، بأن تارس اللجان الاقليمية * قيادة الجمعية والنهوض بمسؤولية التنسيق والتعاون على الصعيد الاقليمي *،

وان تدرك الدور الهام للمياه في مجال التنمية الاجتماعية - الاقتصادية الشاملة المتطقة والمياه الملحة الى تحصيل التقدم في ميدان تنمية هذا المورد الطبيعي الحيوي،

يُعد أن نظرت في التقرير عن انشاء المجلس الاقليمي للموارد المائية (B/BCWA/96) بمناسبة الملحق رقم (١٥) (تقرير اللجنة من اجتماعها في دمشق بتاريخ ١٧-١٨ أيلول / سبتمبر ١٩٧٩) الذي يتضمن بتعديل الميزان الأصلية المقترحة لمجلس الموارد المائية ومن وظائف تنفيذية الى وظائف تنفيذية تبينها للازدواجية مع المنظمات القائمة في مجال الموارد المائية .

وان تأخذ في الاعتبار تنفيذ المهام المشار اليها في القرار الذي اتخذ في الاجتماع الاقليمي الثاني المكنى بالماء والذي عقد في الرياض .

(- تفسيرياً يلزم :-)

- (أ) الموافقة على انشاء المجلس الاقليمي للموارد المائية ،
- (ب) ان تكون الميزان الرئيسية لهذا المجلس مصراً ، وفي تنسيق واستئصال اشكاله المنظمات والهيئات الاقليمية القائمة في المنطقة في مجالات المياه ،
- (ج) ان تدرج أعمال التنسيق من طريق جمع المعلومات عن نشاطات المنظمات القائمة في المنطقة ونشاطاتها ، من أجل الاجتماعات الدورية للمجلس الاقليمي ،
- (د) ان يترشح المجلس مرة كل سنة ، على ان يتم الاتفاق على الجوانب المتعددة للاجتماع فيما بين الامة التنفيذية والدول الاعضاء ، وان يعتمد هذا الاجتماع قبل اربعة اشهر على الاقل من موعد انعقاد الدورة العادية للجنة .

٢ - تبرز من الامور التنفيذية :-

- (أ) تقديم الآثار المالية المترتبة على هذا القرار والقيام ، بالتعاون مع الدول الاعضاء بعمليات التمويل الاتلمعية والدولية والبلديات والمؤسسات الانمائية الاخرى ، بتمويل امانة جمع وتأمين الاموال اللازمة التي تشكل الامة التنفيذية التنفيذية للجنة الاقتصادية لشبه آسيا من تقديم الدعم المالي من قبل هذه الامة الى المجلس المذكور اعلاه ،
- (ب) تقديم تقرير الى اللجنة في ٥ روثها العادية الثالثة من التقدم الذي تقدم انجازته في صدد انشاء المجلس ولا سيما فيما يتعلق بتنفيذ المهام المشار اليها اعلاه .

البلدية العامة الثامنة

٢٣ نيسان / أبريل ١٩٨٠